

# كراس شروط مراكز التربصات و تكوين الرياضيين

## الباب الأول : أحكام عامة

الفصل الأول :

يهدف هذا الكراس إلى ضبط الشروط المتعلقة ببعث مراكز التربصات و تكوين الرياضيين المحدثة من قبل الخواص من أشخاص طبيعيين أو معنوين ب كامل تراب الجمهورية.

الفصل 2 :

مركز التربصات و تكوين الرياضيين هو مؤسسة رياضية تعنى بتوفير الإطار الملائم لتنظيم التربصات و تكوين الرياضيين في اختصاصات رياضية عدة لفائدة الجمعيات و الجامعات الرياضية .

كما يمكن لهذه المؤسسة أن تؤدي خدماتها لفائدة المؤسسات العمومية و الخاصة و كل شخص أو مجموعة ترغب في تلقي تكوين أو اجراء ترbus في اختصاص رياضي معين.

الفصل 3 :

يتوقف فتح مركز التربصات و تكوين الرياضيين على احترام وتطبيق البنود الواردة بكراس الشروط بعد الإطلاع عليه وإمضائه وإيداعه لدى المندوبية الجهوية للشباب والرياضة وال التربية البدنية ذات النظر .

الفصل 4 :

يخضع بعث مراكز التربصات و تكوين الرياضيين و التي تتجاوز مساهمة الأجانب المقيمين أو غير المقيمين فيها نسبة 50% من رأس المال إلى مصادقة اللجنة العليا للاستثمار.

## الباب الثاني : البنية الأساسية والتجهيز

الفصل 5 :

يشتمل مركز التربصات و تكوين الرياضيين وجوبا على :

أولا: فضاءات رياضية مطابقة للمقاييس الفنية الوطنية أو الدولية المعمول بها في الغرض و صالحة لممارسة الإختصاصات الرياضية المعنية حسب اختيار الباعث و مستجيبة لشروط الصحة و السلامة، كما يجب أن تكون التجهيزات المركزية بها محترمة للجوانب الصحية و مطابقة للمواصفات الدولية.

ثانيا: حجرات ملابس و مراافق صحية متماشية مع طاقة استيعاب المنشأة و محاذية للفضاءات الرياضية.

ثالثا: قاعة لتنمية العضلات و فضاء للتدليل و اعادة التأهيل محترمين للشروط الفنية من حيث البنية الأساسية و تتوفّر بهما تجهيزات مطابقة للمواصفات العالمية.

رابعا: محل للتمريض مستقل يكون مشتملا دائما و بصفة مستمرة على صندوق الإسعافات الأولية و تتوفّر به جميع الأدوية و الأدوات طبقا للتراتيب الجاري بها العمل ، كما يجب أن يكون هذا المحل مجهزا بطريقة يمكن أن تؤمن فيه جميع الإسعافات الأولية.

خامسا: مكتب استقبال و ادارة مجهزة بخط هاتفي مباشر .

سادسا: قاعة متعددة الإختصاصات تستغل لتأمين المجتمعات و الدروس النظرية و الترفيه الخ.....

سابعا: تركيز أنظمة للوقاية و السلامة من إخطار الحرائق و الفزع التي تقتضيها التشريعات و الترتيب الجاري بها العمل.

## الفصل 6 :

يمكن أن يشتمل مركز التربصات و تكوين الرياضيين على مكونات اضافية للإقامة و الإعاقة تستجيب للمقاييس الفنية المعمول بها في الغرض و تحترم شروط الصحة و السلامة و الوقاية و تخضع للتشريعات الجاري بها العمل.

## الباب الثالث : الترتيب الإدارية و الفنية

### الفصل 7 :

يتولى الباعث الخاص مسؤولية ادارة مركز التربصات و تكوين الرياضيين مباشرة أو عن طريق مستخدمين مختصين و متمعنين بحقوقهم المدنية و أهليتهم العقلية.

و يتولى مدير مركز التربصات و تكوين الرياضيين الذي يجب أن يكون متخرجا من المعاهد العليا للرياضة و التربية البدنية السهر على حسن سير المؤسسة و الإشراف على شؤونها الإدارية و المالية و الفنية بنفسه أو عن طريق منتدبين للغرض.

و هو مطالب تبعا لذلك بمسك الملفات و الوثائق الإدارية و المالية و الفنية بصفة منتظمة و مستمرة.

### الفصل 8 :

يتولى مدير مركز التربصات و تكوين الرياضيين الإشراف على حسن اداء الخدمات للوافدين على المركز كما يتعين عليه انتداب مختصين من توفر فيهم الأهلية العلمية و الفنية الازمة تبعا لنوعية الخدمات المقدمة:

### أولاً : فضاءات الأنشطة الرياضية :

- يتولى تأمين الخدمات بهذه الفضاءات خرجوا المعاهد العليا للرياضة و التربية البدنية أو ممرون مختصون متخصصون على شهائد في الغرض أو منشطون رياضيون.
- يتولى التعاقد مع مختصين للإشراف على الجوانب الفنية الخاصة باعداد و متابعة تنفيذ برامج التكوين.
- يتولى ابرام عقود مع الرياضيين المنتسبين إلى مركز التكوين ينصص فيه وجوبا على حقوق و واجبات الأطراف المتعاقدة ويحفظ حقوق الرياضيين على المستويين الدراسي و الرياضي .

### ثانياً : فضاءات الأنشطة الخدمية :

يتولى الإشراف عليها كل شخص تابع حلقات تكوينية في الإختصاص المعهود إليه بإحدى مؤسسات التكوين العمومية أو الخاصة المعترف بها.

### ثالثاً : الخدمات العامة :

يتولى الإشراف على مختلف الخدمات العامة الأخرى أعلاه يتم توظيفهم وفق عقود قانونية لتأمين خدمات المؤسسة من تنظيف و تعهد و صيانة للفضاءات و التجهيزات الرياضية ، و يشترط أن يكون عددهم ملائما لحجم نشاط الفضاءات المتوفرة بالمركز.

### الفصل 9 :

يتعين أن تكون الفضاءات الرياضية و المكونات الإضافية للإقامة و الإعاشة بمركز التربصات و تكوين الرياضيين مؤمنة بصفة دائمة وفق عقد تأمين شامل يغطي مختلف الفضاءات التي يستعملها الأشخاص بمناسبة تعاطي الأنشطة الرياضية و ينسحب على جميع المجموعات و الأفراد المستفيدون من خدماتها و كذلك المستخدمين بشتى أصنافهم و مهامهم.

## الفصل 10 :

يخضع التصرف المالي بمراكز التربصات و تكوين الرياضيين إلى التشريعات المنظمة لقطاع الخاص.

## الباب الرابع : الترتيب الصحية

### الفصل 11 :

يجر على باعثى مراكز التربصات و تكوين الرياضيين بيع الفيتامينات و المنشطات و المقويات على أي شكل كانت و كل أنواع التغذية التكميلية التي لها علاقة بالصحة.

### الفصل 12 :

يتعين على المتعاطين للأنشطة الرياضية صلب مراكز التربصات و تكوين الرياضيين من غير المنتسبين للهيئات الرياضية الإدلاء بشهادة طبية تخول لهم ممارسة النشاط الرياضي.

### الفصل 13 :

يتعين على المنتسبين للعمل بمختلف الفضاءات المكونة لمركز التربصات و تكوين الرياضيين الإدلاء قبل مباشرة عملهم بشهادة طبية تثبت سلامتهم الصحية و قدرتهم على القيام بالأعمال المنوطة بعهدهم.

### الفصل 14 :

يشترط على الباущ الخاص لمركز التربصات و تكوين الرياضيين التعاقد بصفة دائمة مع طبيب و أخصائيين في العلاج الطبيعي للاستعانة بهم كلما اقتضت الحاجة.

## الباب الخامس : الامتيازات المخولة للمستثمرين في

### مجال إحداث مراكز التربصات و تكوين الرياضيين

#### الفصل 15 :

ينتفع باعثو مراكز التربصات و تكوين الرياضيين بالإمتيازات المخولة لهذه المشاريع و المنصوص عليها بمجلة التشجيع على الإستثمارات و النصوص المنقحة و المتممة لها.

#### الفصل 16 :

تسحب الإممتيازات المذكورة بالفصل 15 أعلاه من المنتفعين بها في صورة عدم انجاز مركز التربصات و تكوين الرياضيين أو تحويل وجهتها الأصلية بصفة غير مشروعة ، أو في صورة عدم احترام أحكام مجلة التشجيع على الإستثمارات و ذلك طبقا لأحكام الفصل 65 من هذه المجلة.

## الباب السادس : الرقابة

#### الفصل 17 :

تعهد مهمة مراقبة مراكز التربصات و تكوين الرياضيين من النواحي البيداحوجية و الإدارية والتجهيزات الرياضية إلى سلك التفقد الراجع بالنظر إلى وزارة الشباب والرياضة وال التربية البدنية .

#### الفصل 18 :

تعهد مهمة المراقبة الوقائية لمراكز التربصات و تكوين الرياضيين إلى أعيان الحماية المدنية ، و تعهد المراقبة الصحية إلى الأطباء و المتفقدين

الراجعين بالنظر إلى وزارة الشباب والرياضة وال التربية البدنية و وزارة الصحة العمومية.

### الفصل 19 :

في صورة إخلال البائع بمقتضيات كراس الشروط فإنه يتعرض إلى الإجراءات التالية :

1- لفت نظر .

2- إنذار .

3- غلق المؤقت لمدة تتراوح بين شهر وثلاثة أشهر .

4- الغلق النهائي .

وتتخذ هذه التدابير من والي الجهة بتفويض من وزير الشباب والرياضة وال التربية البدنية وذلك بعد الاستماع إلى المعني بالأمر وتمكينه من الإطلاع على الملف بالنسبة لعقوبتي الغلق المؤقت والغلق النهائي .

## الباب السابع: شروط و اجراءات المصادقة و السحب

### الفصل 20 :

يتكون الملف المتعلق بانجاز مراكز الترخيص و تكوين الرياضيين وفقا للبيانات المنصوص بالإستماراة المصاحبة :

- مذكرة تقديمية حول المشروع المزمع انجازه و هيكل تمويله.
- آجال انجازه.
- مثال موقعي للعقار المزمع بناؤه.
- الإختصاصات الرياضية.
- نسخة من الأمثلة الهندسية الأولية للمشروع تتضمن ما يلي :
  - عدد فضاءاته.

- الفضاءات الرياضية.
- الفضاءات المشتركة.
- قاعة تقوية العضلات.
- فضاء التدليك و اعادة التأهيل.
- فضاءات الإقامة و الإعاشة ان وجدت.
- القاعة المتعددة الإختصاصات.
- المساحة الجميلة و المساحة المغطاة.
- المساحة حسب تخصيص الاستعمال.
  - قانون داخلي لمركز التربيصات و تكوين الرياضيين.
  - طرق تسخير الفضاءات .
- مختلف التسعيرات للاستفادة من مختلف خدمات المركز.
- الموارد البشرية المؤهل توظيفها لاستغلال المشروع.

الجمهورية التونسية  
وزاراة الشباب والرياضة  
والتربيـة الـجـهـوـيـة

خاص بالمندوبيـة الجـهـوـيـة					
رقم الإيداع					
تـارـيخ الإـدـاع					

إـسـتـهـمـاـرـةـ بـيـانـاتـ تـعـلـقـ بـالـإـسـتـهـمـاـرـ  
فـيـ جـالـ مـرـكـزـ التـرـصـاتـ وـنـكـونـ الرـيـاضـيـينـ

(1) المستثمر:

اللقب : ..... الاسم : .....

..... تاريخ ومكان إصدارها :

العنوان الشخصي : .....

المستوى التعليمي : ..... آخر شهادة متحصل عليها :

الأقدمية في تعاطي النشاط :

(2) خاصيات المشروع :

أ) المكونات :

فضاءات رياضية .

فضاءات اقامة و اعاشة .

فضاءات الأنشطة الخدماتية .

\* مميزات الفضاء :

- .  عدد القاعات
- .  عدد حجرات الملابس
- .  قاعة تقوية العضلات

\* عدد الغرف

\* عدد الملاعب

\* عدد مسلك رياضي

\* طاقة الاستيعاب : \* بالمبيت

\* الملاعب

وفضاءات التنشيط

\* الخدمات التي تؤمنها المؤسسة :

الإقامة والتغذية .

الملاعب إيواء التربصات والأنشطة التكوينية .

فضاء التمارين .

التنشيط الثقافي .

التظاهرات الرياضية .

وظائف أخرى :

\* الإسم التجاري للمشروع : .....

\* طبيعة مشروع :  إحداث .

تسوية وضعية قديمة .

توسيع .

\* عدد مواطن الشغل :

\* مدير المؤسسة : الإسم واللقب : .....

رقم بطاقة التعريف الوطنية :

\* تاريخ ومكان إصدارها : .....

\* المستوى التعليمي : ..... آخر شهادة متحصل عليها :

(3) جدول الاستثمار والتمويل :

الاستثمار	المجموع	المبلغ	التمويل	المبلغ
الأرض	-	-	أموال ذاتية	-
البناءات	-	-	قروض طويلة المدى	-
التهيئة	-	-	قرص متوسطة المدى	-
التجهيزات	-	-	قروض صغيرة المدى	-
المعدات	-	-	منح	-
مصاريف مختلفة	-	-	موارد أخرى	-
المجموع	المجموع			

(4) تصريح على الشرف :

ابني الممضي أسفه أشهد بصحة البيانات التي تضمنتها هذه الإستماراة كما أصرح أنني لم أتعرض إلى أي عقوب  
جزائي أو إداري من شأنه أن يجر على إدارة وتسير مؤسسة أو الإستثمار في الأنشطة المنصوص عليها .

..... في .....

الإمضاء (غير معرف به)

ملاحظات خاصة بالمندوبيات الجهوية :

.....  
.....  
.....  
.....

الختام والإمضاء